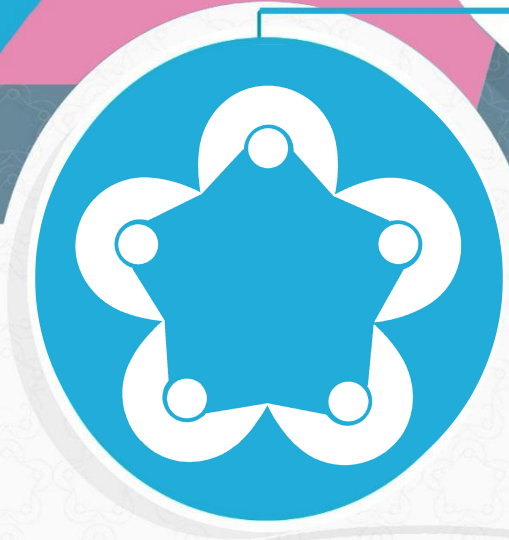




إعادة توجيه مبلغ التبرع



سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع

في

جمعية التنمية الأسرية بمنطقة المدينة المنورة "أسرتي"

الفهرس

م	البند	الصفحة
١	المقدمة	٤
٢	تطبيق اللائحة	٤
٣	الاستبدال للمتبرع	٤
٤	إعادة توجيه التبرع	٤
٥	الاسترجاع	٥
٦	المسئولية	٥

المقدمة

تدرك جمعية التنمية الأسرية بمنطقة المدينة المنورة "أسرتي" أهمية وجود سياسات واضحة لإعادة توجيه التبرعات إلى مشاريع أخرى بحسب رغبة وموافقة المتبرع، أو طلبه استرجاع المبلغ المتبرع فيه، وبما يتناسب مع أنظمة الجمعية.

أولاً/ تطبيق اللائحة:

إدارات الجمعية وجميع الموظفين وكل من له علاقة بجمع التبرعات.

ثانياً/ الاستبدال للمتبرع

سياسة الاستبدال في الجمعية تتم وفق التالي:

١. الاستبدال وتحويل مبلغ التبرع لمشروع آخر خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع.
٢. التقدم بطلب استبدال المشروع المتبرع له للجمعية موضح فيه اسم المشروع الآخر وأسباب الاستبدال.
٣. دراسة طلب الاستبدال من الجمعية.
٤. يتم الاستبدال خلال شهر من تاريخ الطلب.

ثالثاً/ إعادة توجيه التبرع

تحرص الجمعية على صرف التبرع حسب رغبة المتبرع ووفق الأنظمة والإجراءات المعمول بها في الصرف على المشاريع، ولا يتم إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر إلا بعد موافقة المتبرع ووفق الشروط التالية:

١. تعذر استكمال المشروع في السنة المالية المتبرع بها، وعدم إقامته في السنة المالية التالية.
٢. موافقة المتبرع على إعادة توجيه المبلغ المتبرع فيه لمشروع آخر.
٣. إعادة المبلغ للمتبرع في حال رفض المتبرع إعادة توجيه التبرع لمشروع آخر.
٤. عند تعذر الوصول للمتبرع يتم أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي على إعادة توجيه التبرع لمشروع آخر.

رابعاً/ الاسترجاع

تخضع سياسة استرجاع التبرعات للأنظمة واللوائح للجهات الحكومية والإشرافية، ولأنظمة ولوائح الجمعية، والتي تقتضي التالي:

١. يمكن استرجاع المبالغ التي تم تحويلها للجمعية خطأً.
٢. يتاح استرجاع المبالغ المحولة خطأً خلال يومين عمل من تاريخ التحويل.
٣. التقدم بطلب للجمعية موضح فيه اسم المتبرع ورقم الهوية ورقم الهاتف المحمول والمبلغ المحول وأسباب الاسترجاع خلال يومين عمل من تاريخ التحويل.
٤. يتم الرفع بطلب الاسترجاع المقدم من المتبرع للجهة الإشرافية، ويتم العمل وفق التوجيه الوارد منهم.
٥. يتم إرجاع المبلغ من خلال قناة التبرع المستخدمة من قبل المتبرع، أو بحسب ما تراه الجمعية خلال ٣٠ يوماً، مع خصم أي رسوم لعملية الإرجاع.
٦. للجمعية الحق في رفض إعادة المبالغ المتبرع فيها، عند وجود إي تلاعب من قبل المتبرع.

خامساً/ المسئولية

يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها، ويبلغ بها جميع موظفي الجمعية، ويسري العمل بأي تعديل لاحق لها ابتداء من تاريخ ذلك التعديل.